

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٦٢ من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩
في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بالمجلس ؛

قرر :

مادة ١ - يعار الأستاذ إبراهيم محمد إبراهيم البرابري ، النائب بمجلس الدولة ، للعمل مديراً لإدارة التصفية والتسليم بالحراسة البريطانية لمدة ستة تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة :

مادة ٢ - تجدد إعارة الأستاذ عبد المنعم يونس حمارة ، المستشار المساعد بمجلس الدولة ، للعمل بالهيئة العامة للبتروكول ، لمدة ستة أخرى تبدأ من ٤ نوفمبر سنة ١٩٥٩ التاريخ التالي لانهاء مدة الإعارة السابقة ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٣ - تجدد إعارة الأستاذ مظهر محمد اترجي أبو العز ، النائب بمجلس الدولة ، للعمل بالهيئة العامة للبتروكول ، لمدة ستة أخرى تبدأ من أول يناير سنة ١٩٦٠ التاريخ التالي لانهاء مدة تجديد الإعارة السابقة ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٤ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤٠ لسنة ١٩٥٩

بإدارات مجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٦٢ من القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩
في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بالمجلس ؛

قرر :

مادة ١ - يعار الأستاذ محمد سالم جمعه ، المستشار المساعد بمجلس الدولة ، للعمل مستشاراً قانونياً لمؤسسة دعم السينما الملحقة بوزارة الثقافة والإرشاد الأنومي ، لمدة ستة قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٢ - يعار الأستاذ عبد السلام فهمي البسيوني الطواهي ، النائب بمجلس الدولة ، للعمل بإدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة ، لمدة ستة قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٣ - يعار الأستاذ محمد فتحى محمود حودة ، النائب بمجلس الدولة ، للعمل بمؤسسة صندوق طرح النهر واكله ، لمدة ستة تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها ، على أن تشغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٤ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر